

شرح كتاب الزكاة من البخاري للشخ ابن عثيمين 31

محمد بن صالح العثيمين

قلبه معلق في المساجد يعني انه دائما يفكر في المساجد اذا صلى الفجر وانصرف من المسجد فقلبه معلق في المساجد ليش لصلاة الظهر وهكذا واذا كان قلبه معلق بالمساجد فلا بد ان يحضر - [00:00:17](#)

اذا جاء وقت الصلاة وهذا يدل على عناية الشرع بالصلاة لان الصلاة في الحقيقة اذا تأملت شروطها واركانها وواجباتها عرفت كيف اعتنى باشيء الوضوء لها فيه خير كثير اليس كذلك؟ كل - [00:00:41](#)

عمل عم يلجأوا باعضاء الوضوء فانه يخرج اثمه في اخر قطر المشي الى الصلاة كل خطوة فيها رفع درجة وخط خطيئة التشهد بعد الفراغ من الوضوء لتطهير الباطن كما طهروا الظاهر - [00:01:01](#)

كل هذا يدل على عناية الشرع بالصراع. وانها مهمة ولا يوجد لها نظير في العبادات الاعتناء به الشرع كاعتنائه به للصلاة طيب اذا اذا كان قلبك معلقا في المساجد ان خرجت صار القلب في المسجد - [00:01:23](#)

وتحن الى المسجد تنتظر بشغف وحضور الصلاة الاخرى فهذه من علام التوبة وانظر الفرق بين شاب ورجل يتبين لك ان الصفة الاخيرة رجل قلبه يشمل الشاب والكبير جالس يسوي البقية - [00:01:45](#)

يدلنا على ما فيه الخير. نعم. باب الصدقة باليمين قال الامام البخاري رحمه الله تعالى في كتاب الزكاة من صحيحه في باب الصدقة باليمين باب الصدقة باليمين حدثنا مسدد قال حدثنا يحيى عن عبيد لا قرأنا الحديث - [00:02:13](#)

نكمل الشرح وقفنا على قوله ورجلان تحابا في الله رجلان تحابا في الله هما اثنان لكنهم صنف واحد فويلنا في ذلك قوله سبعة يظلمهم الله لانه ما صنف واحد رجعات حابة في الله اجتمعا عليه وتفرقا عليه - [00:02:33](#)

يعني لم يحمل محبة بعضهم بعضا مال ولا جاه ولا مصاهرة ولا قرابة وانما الحامل هو انهما اخوان في الله عز وجل اجتمع عليه في الدنيا وتفرقا عليه في الموت - [00:02:55](#)

بمعنى ان اخوتها بقيت حتى تفرق بالموت هذان يظلمها الله في ظله يوم لا ظل الا ظله السادس رجل او الخامس الخامس رجل دعت امرأة ذات منصب وجمال فقال اني اخاف الله - [00:03:16](#)

يعني دعت الى نفسي تريد ان يطأها وهي موصوفة بوصفين شريفيين الاول انها جميلة والجميلة تدعو اليها النفس نعم الجميلة تطلبه النفس. الثاني انها ذات منصب يعني ذات شرف ليست من الجواري التي تتسير في الاسواق - [00:03:41](#)

ولا يعرف من هي بل هي ذات منصب وجمال الداعي الى الى اجابتنا موجود وما يملون ان هناك شيئا ثالثا لابد منه وهو انه انها خالية. لا يطلع عليها احد - [00:04:08](#)

ولذلك قال في جوابها اني اخاف الله عز وجل اذا مكان خالي ولا في احد قال ولا يحتمل ان ان يطلع عليهما احد لكن منعه خوف الله عز وجل هذا ممن يظله الله في ظله يوم لا ظل الا ظله - [00:04:26](#)

طيب هل هو قادر على الجماع او غير قادر قادم الدليل؟ قول يخاف الله يعني ما في موانع اطلاقا الا خوف الله عز وجل فالاسباب متوفرة والشروط التامة لكن المانع وهو خوف الله منع - [00:04:50](#)

عمل هذه الاسباب والشروط السادس رجل تصدق بصدقة فاخفاها حتى لا تعلم الشمال ما تنفق يمينه تصدق بصدقة هل يواجهه ولا ولا غير واجبة عام واجبة او غير واجبة لكنه اخفاها - [00:05:10](#)

حتى لا تعلم الشمال ما تنفق اليمين وهذا هذه الجملة قيل انها من باب مبالغة اي انه لو قدر ان يده اليسرى فتعلم ما علم ما علمت

لشدة اخفائها وقيل المعنى حتى لا يعلم - [00:05:29](#)

من على شماله بما انفقت يمينه والاول ابليغ وهو ظاهر السياق السابع رجل ذكر الله خاليا ففاضت عيناه خاليا يعني يصحح له احد حتى يقال انه فان عينه فاضت مراعاة للناس - [00:05:55](#)

ويحتمل ان يكون المراد ايضا خاليا من ذكر الدنيا وعلاقتها فقلبه صافي ولما ذكر الله سبحانه وتعالى في هذه الحال فاضت عيناه وهل الذكر بالقلب او باللسان بهما جميعا قد يتفكر الانسان مثلا - [00:06:21](#)

يجيب قاطرة في اه اسماء الله وصفات الله وايات الله بدون ان ان يتلفظ بالذكر تدمع عينه وقد يذكر الله عز وجل ويكون قلبه معه شيء من الانصراف لكن لقوة الذكر في على نفسه تفيض عيناه - [00:06:45](#)

في الشاهد من هذا الحديث قوله حتى لا تعلم شماله ما تنفق يمينه فان الصدقة كانت باليمين نعم حدثنا يعني قال اخبرنا شعبة قال اخبرني امام ابن خالد قال سمعت حارثة ابن وهب - [00:07:14](#)

وابن الخزاعي رضي الله عنه يقول سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول تصدقوا فسيأتي عليكم زمان يمشي الرجل بصدقة فيقول ومن فيقول الرجل لو جئت بها بالامس لقبقتها منك فاما اليوم فلا حاجة لي فيها - [00:07:35](#)

هذا سبق معناه لكن ما وجه الشاهد في هذا الحديث للترجمة يعني البخاري رحمه الله يشير الى حديث اخر ليس على شرطه ذكر فيه اليمين وان لا اللفظ الذي معنا ليس - [00:07:56](#)

لم يذكر في ماذا يقول؟ قال ابن حجر رحمه الله تعالى قال ابن رشيد مطابقة الحديث عن الثاني مطابقة الحديث لترجعتي من جهة انه اشترك مع الذي قبله في كون كل منهما حاملا لصدقته. لانه اذا كان حاملا لها بنفسه كان - [00:08:13](#)

لها مكان في معنى لا تعلم شماله ما تنفق منه. يحيى يطلق في هذا على المقيد في هذا. اي المناولة باليمين. قال ويقوى ان ذلك مغسله اتباع ويقوي ان ذلك مقصده اتباعه بالترجمة التي بعدها حيث قال من امر خادمه بالصلاة - [00:08:33](#)

صدقة ولم يناول بنفسه وكأنه قصد في هذا من حملها بنفسه مو بواضح نعم. قال العلمي رحمه الله قيل ان ترجمة من جهة انه اشترك مع الذي قبله في كون كل - [00:08:57](#)

هو حال بصدقته. لانه اذا كان حاملا لها بنفسه كان اخبى لها. فكان لا يعلم شماله ما تنفق يمينه انتهى قلت ما ابعد هذا من المطابقة لان معناها ان يطابق الحديث يطابق الحديث التريبيعي وهنا الترجمة باب صدقة - [00:09:15](#)

باليمين فكان ينبغي ان يكون في الحديث ما يقال ترجمت بوجهه من الوجوه وهذا الذي ذكره وهذا القائل انما هو المطابقة للجر الثقل بين الحديددين. وقوله لانه اذا كان حاملا بنفسه كان اخبرها الى اخره - [00:09:35](#)

لان اخفائها للحامل ليس من لوازم ولكن يمكن ان نوجه شيئا للمطابقة وان كانت البخاري ما قال المخفي البخاري يقول باب الصدقة باليمين ما قال باب الصدقة اذا اخفاها نعم ولكن يمكن ان يوجه شيء من شيء لن يطابق وان كان بالتعسف وهو ان اللائق لحامل

الصدقة ليتصدق - [00:09:55](#)

الى ما يحتاج اليه ان يدفعها لفضل يمينه عن الشمال فعند التصديق باليمين يكون مطابقا لقوله باب الصدقة وقد وراء الحديث ايش نعم وفي قوله هذا ليقنتدي بهم عندهم اموال يزكونهم. ها؟ وجدت المطابقة - [00:10:24](#)

ما هو براح يعني ما هو بظاهرة الا لو كان هناك رواية مثلا تصدقوا فسيأتي عليكم زمان يمشي الرجل بصدقة هي ميثاق الرجل باب من امر خادمه بالصدقة ولم يناوي بنفسه. وقال ابو موسى عن النبي صلى الله عليه وسلم. وهو احد - [00:11:00](#)

وقال وقال ابو موسى عن النبي صلى الله عليه وسلم هو احد المتصدقين حدثنا عثمان ابن ابي جيب فقال صدقوني هو احد المتصدقين حدثنا عثمان ابن شيبه فقال حدثنا جرير عن منصور عن شقيق عن مسروق عن عائشة رضي الله عنها انها قالت قال

رسول الله صلى الله عليه - [00:11:28](#)

وسلم الى ان فقدت المرأة من طعام بيتها غير مفسدة كان لها اجرها بما انفقت. ولزوجها اجره بما كسب. وللخازن مثل ذلك لا ينقص بعضهم اجر بعض شيئا. اللهم لك الحمد - [00:11:55](#)

هذا من فضل الله وانما جعل لهؤلاء اجر من اجل ان يشجعوا على تسهيل الصدقة على رب البيت لانه لو لم يكن له اجر لتناقل الخازن يتناقل فلا يخرج والزوجة تتناقل فلا تصلح - [00:12:12](#)

فاذا قيل لكم اجر كاجر كاسب فلا شك انهم سوف نعم سوف ينشطون نعم التثنية عندي مسألة الجنب مشغولة عندي على الجميع المعنى واحد من جهة المعنى اذا صاروا جماعة - [00:12:36](#)

فهم متصدقون واذا كان اثنين وهم متصدقان وشبيه بهذا من حدث عني يقول النبي صلى الله عليه وعلى اله وسلم من حدث عني بحديث يرى انه كذب فهو احد الكاذب - [00:13:12](#)

واجواء الاخرى الكاذبين نعم يا شيخ بالنسبة للانفاق بالنسبة للرجل الذي تعلق قلبه بمسجد هل هو يعني يشترط كونه متعلقا طوال عمره؟ اوله تعلق بعض الاحيان يتعلق ولم يختلف اما اذا اختلف - [00:13:32](#)

فالاعمال بالخواتيم نعم. هل يشترط الرجل ان يأتي بجميع هذه الفصال؟ او انه يأتي وحدة لدخول يكفي واحد كل واحدة موجبة يعني ظلها الله في ظله يوم لا ظل الا ظله - [00:14:02](#)

لا يتعارضون في نفس الحديث مثلا الامام العادل واذا دعت امرأة اتاها القتل الفاحشة فكيف يكون هذا؟ يعني عاجز واذا كان عادلا نعم نعم الله عز وجل يوم لا ظل الا ظله نعم ويحرم الاجر الثاني ها - [00:14:21](#)

ويحرم الاجر الثاني انه اذا اذا دعتم لكن قل لي اذا جمع بين خصلتين هل يضاعف عليه الظل او يزداد في حسناته؟ الجواب الثاني وهذا له نظائر. من صام رمضان ايمانا واحتسابا غفر له ما تقدم من ذنبه. ومن قام رمضان ايمانا واحتسابا غفر له ما تقدم من ذنبه - [00:14:41](#)

فاين الذنب اذا اذا صام فالجواب ان يقال قد يختل صيامه فلا يبلغ ان يغفر له ما ما سبق من ذنبه فينضم هذا الى هذا فان قدر ان صيامه تام وليس فيه نقص - [00:15:07](#)

صار اجر القيام زائدا يزداد به ثوابه ومثل الصلاة خمس والجمعة هي الجمعة ورمضان الى رمضان مكفرات لما بينهم الكبائر نقول ان كان في احدها نقص يضرب الثاني وان لم يكن فيه نقص - [00:15:26](#)

بعد ذلك ايش زيادة في ثوابه وحسنته - [00:15:48](#)